

تعليمات التدريب الميداني لطلبة كلية التربية الرياضية في الجامعة الأردنية  
صادرة عن مجلس العمداء بقراره رقم (٩٨/٨٠) تاريخ ١٧/٥/١٩٩٨

- المادة ( ١ ) :- تسمى هذه التعليمات " تعليمات التدريب الميداني لطلبة كلية التربية الرياضية في الجامعة الأردنية" ، ويعمل بها اعتباراً من بداية العام الجامعي ١٩٩٩/١٩٩٨ .
- المادة ( ٢ ) :- يكون للكلمات التالية حيثما وردت في هذه التعليمات المعاني المخصصة لها فيما يلي ما لم تدل القرينة على غير ذلك :-  
الجامعة : الجامعة الأردنية  
الكلية : كلية التربية الرياضية في الجامعة  
اللجنة : لجنة الإشراف
- المادة ( ٣ ) :- يطلب التدريب الميداني من جميع طلبة الكلية المتقدمين للحصول على الدرجة الجامعية الأولى " البكالوريوس " .
- المادة ( ٤ ) :- يشكل مجلس الكلية لجنة للإشراف على تدريب الطلبة.
- المادة ( ٥ ) :- يسمح للطلاب البدء بالتدريب الميداني بعد أن ينهي بنجاح ما لا يقل عن (٩٠) ساعة معتمدة من الخطة الدراسية المقررة.
- المادة ( ٦ ) :- تكون مدة التدريب الميداني فترة واحدة متصلة لا تقل عن أحد عشر أسبوعاً بمعدل (٦) ساعات أسبوعياً .
- المادة ( ٧ ) :- يتم التدريب في المدارس الحكومية والمدارس الخاصة ومدارس وكالة الغوث، التي توافق عليها اللجنة.
- المادة ( ٨ ) :- يلتزم الطلبة أثناء فترة التدريب بأنظمة وتعليمات الجامعة وتعليمات وزارة التربية والتعليم ووكالة الغوث.
- المادة ( ٩ ) :- يلتزم الطلبة بتعليمات المواظبة في الجامعة.
- المادة (١٠) :- يقدم الطالب تقريراً للجنة عن النشاطات التي قام بها أثناء تدريبه في فترة تتزامن مع تاريخ انتهاء التدريب.
- المادة (١١) :- على اللجنة القيام بما يلي :-  
أ - متابعة سير تدريب الطلبة والتأكد من التزامهم ببرنامج التدريب.  
ب - تقييم تدريب الطلبة في ضوء ما يلي :-  
١ - تقرير سري " مكتوم" تقوم بإعداده الجهة التي تدرب الطالب لديها.  
٢ - التقرير الشخصي المشار إليه في المادة (١٠) من هذه التعليمات.  
٣ - ملاحظات اللجنة من خلال الزيارات الميدانية.  
ج - إعلان نتائج التدريب.
- المادة (١٢) :- تعتبر هذه التعليمات جزءاً لا يتجزأ من الخطة الدراسية لمنح درجة البكالوريوس في التربية الرياضية.
- المادة (١٣) :- تحال الحالات غير المنصوص عليها في هذه التعليمات إلى مجلس العمداء للبت فيها .
- المادة (١٤) :- عميد الكلية مسؤول عن تنفيذ هذه التعليمات.